

مرسوم رقم ( ٢٣ ) لسنة ١٩٩٦  
بتعيين قاضيين بالمحاكم العدلية \*

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر ،  
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المواد  
( ٢٣ ) ، ( ٣٤ ) ، ( ٦٦ ) منه ،  
وعلى قانون الوظائف العامة المدنية ، الصادر بالمرسوم بقانون رقم ( ٩ )  
لسنة ١٩٦٧ ، والقوانين المعدلة له ،  
وعلى القانون رقم ( ١٠ ) لسنة ١٩٧٠ بتحديد السلطة التي تتولى التعيين  
والعزل في الوظائف العامة ،  
وعلى القانون رقم ( ١٣ ) لسنة ١٩٧١ بنظام المحاكم العدلية ، والقوانين  
المعدلة له ،  
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم ( ٣٩ ) لسنة ١٩٨١ بتعديل جدول  
وظائف ومرتببات وبدلات قضاة المحاكم العدلية ،  
وعلى اقتراح وزير العدل ،  
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،  
رسمنا بما هو آت :

مادة ( ١ ) - يعين قاضياً بالمحاكم العدلية ، بفئة قضاة المحكمة المدنية  
الكبرى وما في حكمها ، السيد / مأمون عبد العزيز حمور ، ويتقاضى مرتباً  
شهرياً قدره ٨٠٠٠٠ ريال ، مع علاوة سنوية قدرها - / ٢٠٠٠ ريال في الشهر  
حتى يصل المرتب إلى ٩٠٠٠٠ ريال شهرياً ، وهو الحد الأعلى له .

\* الجريدة الرسمية العدد الخامس في ١٠ / ٦ / ١٩٩٦ .

مادة ( ٢ ) - يعين قاضياً بالمحاكم العدلية ، بفتة قضاة المحكمة المدنية الصغرى وما في حكمها ، السيد / حيدر أحمد دفع الله ، ويتقاضى مرتباً شهرياً قدره ٧٠٠٠ ريال ، مع علاوة سنوية قدرها - / ٢٠٠ ريال في الشهر ، حتى يصل المرتب إلى ٨٠٠٠ ريال شهرياً ، وهو الحد الأعلى له .

مادة ( ٣ ) - على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم . ويعمل به اعتباراً من ١٣ / ٤ / ١٩٩٦ . وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني  
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢ / ١ / ١٤١٧ هـ  
الموافق : ١٩ / ٥ / ١٩٩٦ م